واقع الإصلاحات المصرفية والصيرفة الإلكترونية في ظل بيئة مؤسساتية جزائرية متغيرة

صالح الصابري مولاي ختير، عبد الحق بن عمر

جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، benamarabdelhak@yahoo.fr

الملخص:

تعتبر المؤسسة المصرفية الركيزة الأساسية لعجلة أي اقتصاد في العالم، لذا شرعت الجزائر في تطبيق جملة من الإصلاحات الاقتصادية مند عقد التسعينات من اجل تغيير نمط تسيير الاقتصاد من الاقتصاد المخطط إلى اقتصاد السوق و تقليل تدخل الدولة، فكان تفعيل دور المؤسسة المصرفية باعتبارها نواة الاقتصاد وتكييف أنظمتها وهياكلها وإستراتيجيتها مع تغيرات المحيط الخارجي من أهم الإصلاحات المالية من خلال قانون النقد والقرض لسنة 1990 ، هاته الإصلاحات كانت محاطة بحزمة من التشريعات و القوانين التي تسيرها و تنظمها، و بالرغم من كل هذا تبقى منظومتنا المصرفية يعتبر من العناصر غير المشجعة للاستثمار الأجنبي المباشر و الاستهلاك المحلي، كما تبقى الصيرفة لإلكترونية بعيدة عن طموحات الأفراد. فالاقتصاد الجزائري لا يعاني من أزمة تشريعات و قوانين بل قبل ذلك يعاني من وجود بيئة مؤسساتية غير مستقرة، و من أزمة في الأنظمة (أزمة مناهج) كون السياسات الإقتصادية و خاصة المصرفية غير نابعة من الواقع الجزائري أي من الواقع الثقافي و الاجتماعي للبلد.

الكلمات المفتاحية: الإصلاحات المصرفية، الصيرفة الإلكترونية، نظام الدفع، السياسة النقدية، الواقع المؤسساتي.

Résumé

Le système bancaire est considéré comme le pilier de développement de toute économie dans le monde, pour cela l'Algérie a entrepris une série de réformes économiques depuis 1990 afin de transiter d'une économie planifiée à une économie de marché, et réduire l'intervention de l'Etat. Ainsi dynamiser le rôle de l'institution bancaire et adapter leurs systèmes, structures et stratégies avec son environnement est considéré parmi les plus importantes réformes financières à travers la loi sur la monnaie et crédit de l'année 1990. Ces réformes ont été entourées par un ensemble de lois et de législations, et en dépit de tout cela notre système bancaire reste parmi les éléments qui n'encouragent pas les investissements directs étrangers ainsi que la consommation locale, aussi la monétique reste loin des aspirations des individus. L'économie Algérienne ne souffre pas d'une crise de lois et de législations, mais avant tout elle souffre d'une présence d'un environnement institutionnel non stable et d'une crise dans les systèmes, car nos politiques économiques et bancaires ne sont pas issue de la culture de la société Algérienne.

Mots clé : réformes bancaire, monétique, système de paiement, politique monétaire, l'environnement institutionnel

مقدمة

تعد المؤسسة المصرفية الركيزة الأساسية لأي تطور اقتصادي و اجتماعي، فهي المركز الأساسي للمدخرات من الأفراد و المؤسسات و توجيهها نحو منح التسهيلات الائتمانية و القروض بمختلف أنواعها و آجالها بمعدلات فائدة متفاوتة، و هي بدورها تساهم في تمويل الاستثمارات لمختلف أنشطة القطاعات الاقتصادية و الاجتماعية سواء المملوكة للدولة أو القطاع الخاص. فهي بذلك تساهم في النهوض بمتطلبات النمو الإقتصادي و الإجتماعي. فبعد الإستقلال مباشرة عملت الجزائر على إقامة نظام مصرفي اقتصر دوره على الوساطة الإدارية بين الخزينة و المؤسسات العمومية فكانت بذلك تعتبر محاسب الدولة لا غير، فاستمر الحال على هذه الوتيرة إلى أن ظهرت بوادر انهيار الإقتصاد الوطني مما استدعى القيام بإصلاحات جذرية سواء على مستوى القطاع الإقتصادي أو المالي من خلال إعادة هيكلة المؤسسات العمومية كمرحلة أولى و التطهير المالي لها كمرحلة ثانية، ثم من خلال الإصلاحات النقدية المتتالية وصولا إلى الإصلاحات النقدية الشاملة المتمثلة في قانون النقد و القرض رقم 10-90 الصادر في 1990/04/14 لتليها إصلاحات أخرى فيما بعد، وكانت كل هاته الإصلاحات محاطة بحزمة من التشريعات و القوانين التي تسيرها و تنظمها، و بالرغم من كل هذا يبقى النظام المصرفي يعتبر من العناصر التي لا تشجع الإستثمار الأجنبي المباشر و الإستهلاك المحلي.

إن تبني الجزائر لاقتصاد السوق وفتح المجال للمنافسة ودخولها في الشراكة الأورومتوسطية ونيتها في الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة يفرض عليها إصلاح النظام المصرفي وتطوير وسائل تقديم خدمة الصيرفة الإلكترونية كإدخال آلات السحب الآلي باستعمال البطاقات البنكية وتحديث جهاز الدفع ، و العمل الميداني بالتشريعات و القوانين التي تنظم و تسير هذه الإصلاحات مع إيجاد بيئة مؤسساتية ملائمة ،كما تعتبر عملية إعادة راسملة المؤسسات المصرفية من المتطلبات الأساسية من اجل تحسين السياسة الإقراضية لأي مصرف. كل هذا في إطار سياسة نقدية واضحة تحدد الإجراءات المتخذة من طرف السلطة النقدية لمراقبة كمية النقود المتداولة في السوق و بالتالي وضع إستراتيجية مالية ناجحة.

من هدا المنطلق سنحاول من خلال ورقتنا البحثية التركيز على المحاور التالية :

1- أهم الإصلاحات المصرفية و المالية
2- تحديث أجهزة و أنظمة الدفع
3- تحديث السياسة النقدية
4- إعادة رسملة المؤسسات المصرفية
5- واقع هاته الإصلاحات مع الواقع الإقتصادي و البيئة المؤسساتية في الجزائر

I- أهم الإصلاحات المصرفية و المالية

I-1 : إصلاحات سنة 1986

بعد الإصلاحات التي شهدها النظام المصرفي خاصة بعد إصلاح سنة 1971 حيث كانت البنوك عبارة عن صناديق تسجيل عمليات فقط، و كانت السياسة النقدية محايدة و لم تعرف أي انتعاش، جاء إصلاح جديد سنة 1986 من خلال القانون رقم 86/12 المؤرخ في 1986/08/19 المتعلق بالبنوك و القروض حدد كيفية سير النظام المصرفي من خلال المخطط الوطني للقرض الذي هو عبارة عن لوحة قيادية (Tableau de bord) للقيام بالتسويات المالية[1].

و من بين أهداف هذا القانون:

1- التفرقة بين البنك المركزي و نشاط القرض من قبل الأجهزة البنكية الأخرى

2- وضع أجهزة استشارية و رقابية مثل المجلس الوطني للقرض و لجنة مراقبة البنوك

3- تنظيم و تطوير الأسواق المالية و النقدية

4- مراقبة عمليات الصرف و العلاقات مع الخارج

فكانت مهمة البنك المركزي هي:

- ممارسة حق الإصدار
- مراقبة توزيع القروض على الإقتصاد الوطني لمساعدة الخزينة العمومية
- تنظيم التداول النقدي
- جمع و تسيير احتياطات الصرف المركزي
- تسيير أدوات السياسة النقدية

و كانت مهمة البنوك التجارية هي جمع الموارد المالية و منح القروض في إطار المخطط الوطني للقرض

[1] بطاهر علي ، أطروحة دكتوراه في العلوم الإقتصادية، إصلاحات النظام المصرفي الجزائري و أثرها على تعبئة المدخرات و تميل التنمية،جامعة الجزائر، 2005-2006

I-2 : إصلاحات سنة 1988

جاءت هذه الإصلاحات بموجب القانون رقم 88/06 المؤرخ في 1988/01/12 المعدل والمتمم للقانون 86/12 حيث جعل المؤسسة المالية مؤسسة عمومية اقتصادية تخضع لمبدأ الإستقلالية الملية والتوازن المحاسبي، أي على البنك أن يعمل على تحقيق الربح والمردودية، كما أصبح بإمكان البنوك و الهيآت المالية اللجوء إلى القروض متوسطة الأجل. وعلى الرغم من إصدار القانون 86/12 والقانون 88/06 لم تستطيع المؤسسات تحسين وزيادة إنتاجها، كما لم تستطيع البنوك القيام بمهامها كوسيط مالي[2].

I-3 : إصلاحات سنة 1990 الشاملة

بعد الأزمة الخانقة التي عرفها الاقتصاد الجزائري، ووصول الجزائر إلى حافة الإختناق نتيجة تدهور أسعار البترول على الصعيد العالمي، وتزايد عبئ المديونية وخدمة الدين، وارتفاع التضخم والإفراط في الإقتراض قصير الأجل من الدول الأجنبية، كان لابد من وضع ميكانيزمات جديدة تنهض بالإقتصاد من وضعيته الراكضة إلى وضعية أحسن، فظهر قانون النقد والقرض في الرابع عشر من أبريل عام ألف وتسعمائة وتسعين (1990/04/14).

أتاح هذا القانون إمكانية إنشاء عدة أنواع من مؤسسات القرض كالبنوك التجارية – التي بالإضافة إلى وظيفتها التقليدية التي هي جمع الموارد المالية و إعادة توزيعها على شكل قرض أصبحت تسهر على توفير وسائل الدفع المختلفة و وضعها تحت تصرف الزبائن– و المؤسسات المالية و بنوك خاصة و فروع لبنوك أجنبية.

و أمام فتح المجال أمام المبادرة الخاصة و الأجنبية التي تعتمد على قواعد السوق أصبح على التنظيم الجديد للنظام المصرفي إيجاد آليات و هيآت للرقابة على هذا النظام حتى يكون عمله منسجما مع هذه القوانين، و تتمثل هاته الآليات و الهيآت فيما يلي[3]:

1- لجنة الرقابة المصرفية:

بموجب المادة رقم 143 من ذات القانون أنشئت لجنة مصرفية مكلفة بمراقبة حسن تطبيق القوانين و الأنظمة التي تخضع لها البنوك و المؤسسات المالية و بمعاقبة المخالفات المثبتة، و تعمل هذه اللجنة حتى يكون هناك احترام للإجراءات القانونية و التنظيمية بهدف تفادي النتائج السلبية.

---

[2] بطاهر علي، مرجع سابق

[3] www.bank-of-algeria.dz

2- مركزية المخاطر:

أنشئت هذه المركزية بموجب المادة 160 من قانون النقد و القرض و التي مضمونها: " ينظم و يسير البنك المركزي مصلحة مركزية للمخاطر تدعى مركزية المخاطر تكلف بجمع أسماء المستفيدين من القروض و طبيعة و سقف هاته القروض الممنوحة و المبالغ المسحوبة و الضمانات المعطاة لكل قرض من جميع البنوك و المؤسسات المالية"، و بموجب هذه المادة تمنح مركزية المخاطر البنوك المعلومات الضرورية المرتبطة بالقروض و الزبائن التي تشكل مخاطر محتملة.

3- مركزية عوارض الدفع:

أنشئت هذه المركزية بموجب النظام رقم 92/02 المؤرخ في 1992/03/22 و تقوم بتنظيم المعلومات المرتبطة بكل الحوادث و المشاكل التي تظهر عند استرجاع القروض و التي لها علاقة باستعمال مختلف وسائل الدفع.

4- جهاز مكافحة إصدار الشيكات بدون مؤونة:

تم إنشاء هذا الجهاز بموجب النظام رقم 92/03 المؤرخ في 1992/03/22، و يعمل على تجميع المعلومات المرتبطة بعوارض دفع الشيكات و القيام بتبليغ هذه المعلومات إلى الوسطاء الماليين المعنيين لإتخاذ الإجراءات و التدابير اللازمة مع قطاع العدالة خاصة.

لقد تلت قانون النقد و القرض مجموعة من الإصلاحات من خلال نصوص تنظيمية منظمة و متممة له و هي:

- إصلاحات 2001 من خلال الأمر 01/01 المؤرخ في 2001/02/27
- إصلاحات 2003 من خلال الأمر 11/03 المؤرخ في 2003/08/26

هذان الإصلاحان يعتبران نصان تشريعيان يعكسان بصدق أهمية المكانة التي يجب أن يكون عليها النظام المصرفي الجزائري، و من بين أبرز ما جاء في هذين الإصلاحين هو الفصل بين مجلس الإدارة و مجلس النقد و القرض و بالتالي تحديد الوظائف و المسؤوليات.

بعد هذين الإصلاحين جاءت العديد من التعليمات و التنظيمات المنظمة و المتممة لهما منها[4]:

- التنظيم رقم 01-04 المؤرخ في 4 مارس 2004 المتعلق بالحد الأدنى رؤوس أموال البنوك والمؤسسات المالية في الجزائر
- التعليمة رقم 01-04 المؤرخة في 04 مارس 2004 المتعلقة بتثبيت سعر إعادة الخصم

[4] www.bank-of-algeria.dz

- التعليمة رقم 02-04 المؤرخة في 13 ماي 2004 المتعلقة بنظام الاحتياطيات الإجبارية
- التعليمة رقم 06-04 المؤرخة في 2 أوت 2004 المتعلقة بتحديد الهوية البنكية (Identification bancaire RIB)
- التعليمة رقم 05-06 المؤرخة في 2005/12/15 الخاصة بمقاصة الشيكات و وسائل الدفع للمبالغ الضخمة(RTGS)
- التعليمة رقم 64-94 المؤرخة في 1994/09/28 و المتعلقة بتنميط البطاقات البنكية
- التنظيم رقم 09-04 المؤرخ 23 جويلية 2009 المتعلق بمخطط الحسابات وقواعد المحاسبة المصرفية للبنوك والمؤسسات المالية

و هناك عدة تعليمات و تنظيمات أخرى لبنك الجزائر لا يمكننا ذكرها كلها فهي متوفرة بشكل كامل على موقع بنك الجزائر.

و هاته الحزمة الكبيرة من التعليمات و التنظيمات كان هدفها الأساسي هو خلق صناعة مصرفية متطورة و صيرفة إلكترونية تساير التطور التكنولوجي و تستجيب لمتطلبات الأفراد.

II- الصيرفة الإلكترونية

II-1: تحديث أجهزة الدفع

يعتبر التطور التكنولوجي من بين المواضيع الهامة التي تطرح نفسها بقوة داخل المؤسسات المصرفية لأنه احد العوامل الرئيسية للنمو في البنوك ،لهدا تركز صناعة الخدمات المالية جزء كبير من جهدها على التكنولوجيا باستخدام نظم مصرفية متقدمة تساير التطورات التكنولوجية في القرن الواحد والعشرون ،لقد كانت المؤسسة المصرفية تعتمد على طرق عادية وتقليدية من اجل إشباع رغبات زبنائها ،ولكن مع التطبيق المتنامي للتكنولوجيا الحديثة في توزيع الخدمات البنكية ظهرت للوجود طرق جديدة في التوزيع المصرفي وعرض الخدمة حيث لاحظنا في السنوات الاخيرةظهور قنوات توزيع جديدة إلى جانب الفروع التقليدية.إن العامل التكنولوجي أصبح أكثر فأكثر سلاح أساسي في المنافسة العالمية ،ولهدا فمستقبل المؤسسات المصرفية الجزائرية خاصة بعد صدور القانون رقم90/10 في 1990/04/14 واعتماد المؤسسات المصرفية الأجنبية يتوقف على مدى توظيفها لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات و توفر بيئة مؤسساتية ملائمة لتتمكن من الاستمرار و بالتالي تعزيز قدرتها التنافسية. بادرت السلطات المالية مند سنة 1997 إلى تأسيس شركة النقد الآلي والعلاقات التقنية بين البنوك (ساتيم) société algérienne des transactions interbancaires et monétiques

وشرعت في إدخال آلات السحب الآلي وإدخال البطاقات البنكية إلى السوق وخاصة بطاقات السحب وبطاقات الدفع، كما تم اعتماد نظام R.T.G.S لتسوية الدفعات الضخمة بين البنوك. غير أن التكنولوجيا المصرفية ليست هدفا في حد ذاتها وإنما وسائل، ولهدا فنجاح استخدامها لن يتحقق إلا إذا كانت التكنولوجيا المستعملة تتماشى ورغبات السوق وضمن إستراتيجية واضحة[5].

إن الآليات التكنولوجية التي أدخلتها الجزائر على المؤسسات المصرفية هي:

II-1-1: **الأجهزة الإلكترونية**.: عملت الجزائر على تحديث جهاز الدفع عن طريق عدة آليات هي[6]:

أ-الموزع الآلي للأوراق Distributeur automatique de billets DAB

الموزع الآلي هو آلة أوتوماتيكية تسمح للزبون صاحب البطاقة الإلكترونية سحب مبلغ محدد من المال دون اللجوء إلى الوكالة البنكية التي يعتبر زبون لها بحيث يمكن سحب هدا المبلغ من أي جهاز موجود على مستوى القطر الوطني.

إن الموزع الآلي هو جهاز يسمح بالسحب لكل حائز على بطاقات السحب، فهو موجود في المؤسسات المصرفية، الشوارع، المحطات وأماكن أخرى ويعمل دون انقطاع، وهو جهاز موصول بوحدة مراقبة إلكترونية تقرأ المدارات المغناطيسية للبطاقة، هده المراقبة تتم من طرف شركة ساتيم الموجود مقرها في العاصمة والتي تقوم بدورها بإرسال إشعار للوكالة المعنية من اجل اقتطاع المبلغ من حساب مستعمل البطاقة، وهدا كله في ظرف 24ساعة التي تلي عملية السحب باستعمال البطاقة.

ب-الشباك الأوتوماتيكي للأوراق Guichets automatique de billets

يقوم الشباك الأوتوماتيكي للأوراق بتقديم خدمات أكثر تنوعا مقارنة مع الموزع الآلي للأوراق وهدا دائما باستعمال البطاقات الإلكترونية ،فبالإضافة إلى مهمة سحب الأموال يسمح هدا الشباك بالقيام بالعديد من العمليات (حوالي 15عملية في البنوك الفرنسية و75عملية في البنوك الأمريكية)،هده العمليات تشمل مثلا:

- قبول الودائع
- طلب صك
- عمليات التحويل من حساب إلى حساب

[5] رأفت رضوان: " عالم التجارة الإلكترونية "المنظمة العربية للتنمية العربية1999 ص 13

[6] نعمون وهاب : " النظم المعاصرة لتوزيع المنتجات المصرفية وإستراتيجية البنوك"، فعاليات الملتقى الأول حول المنظومة المصرفية والتحولات الإقتصادية واقع وتحديات ديسمبر 2004 ص273

فالشباك الاتوماتيكي للأوراق هو جهاز موصول بالكمبيوتر الرئيسي للبنك ،يقرأ المدارات المغناطيسية للبطاقة التي تسمح بمعرفة الزبون بفضل رمز سري ، فهو يسمح لكل حائز على البطاقة الإلكترونية القيام بالعديد من العمليات كعمليات السحب،معرفة الرصيد،طلب شيكات،القيام بتحولات.....الخ ،وهو جهاز يعمل دون انقطاع.

ج- نهائي نقطة البيع الإلكترونية Terminal du point électronique

إذا كان الزبون يحمل بطاقة ائتمان فبإمكان التاجر مستعمل نهائي نقطة البيع الإلكترونية والحائز عليه أن يمرر هده البطاقة على القارئ الإلكتروني الموصول مباشرة مع الحاسوب المركزي للمؤسسة المصرفية المعنية والدي بدوره يقوم بالتأكد من كفاية الرصيد وخصم المبلغ موضوع العملية وهدا بعد أن يدخل التاجر رقما سريا خاص به والدي يعرف برقم التعرف الشخصي السري ،فيقوم الحاسوب المركزي بعد دلك بإضافة القيمة لرصيد حساب التاجر.

II-1-2: وسائل الدفع الإلكترونية

تطورت وسائل الدفع الإلكترونية على الصعيد العالمي وتتمثل هده الوسائل في[7]:

أ- الشيكات الإلكترونية:

يقوم البنك بفتح حساب لكل من البائع والمشتري ويقوم بتحديد التوقيع الإلكتروني لكل منهما وتسجيله في قاعدة البيانات لدى البنك الإلكتروني، لتتم بعد دلك عمليات البيع والشراء بينهما.

ب- **البطاقات البنكية**: تختلف و تتنوع هذه البطاقات في السوق فهي عبارة عن بطاقة بنكية شخصية تحمل رمز سري لا يعلمه إلا صاحبها تمكنه من سحب أمواله من الموزع الآلي كما تمكنه من الوفاء بقيمة مشترياته لدى المحلات التجارية التي تتوفر على جهاز نهائي نقطة البيع على أن تتم التسوية فيما بعد.

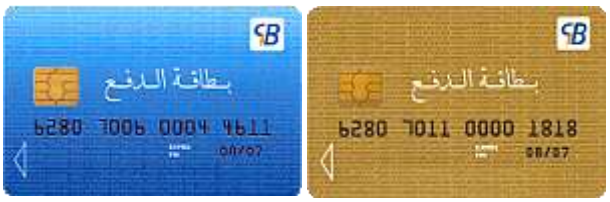

[7] مصطفى كمال طه، وائل أنور بندق، الأوراق التجارية ووسائل الدفع الإلكترونية، دار الفكر الجامعي الإسكندرية 2005

ج- **النقود الإلكترونية:** "هي وحدات نقدية عادية كل ما هناك أنها محفوظة بشكل إلكتروني و يتم الوفاء بها إلكترونيا، أو كما يعرفها البعض على أنها وحدات رقمية إلكترونية يتم انتقالها بطريقة معينة من حساب شخص إلى حساب شخص آخر" و بصفة عامة هي عبارة عن نقود غير ملموسة ،تاخد صورة وحدات إلكترونية تخزن في مكان امن على "لوها رد ديسك"لجهاز الكمبيوتر الخاص بالعميل يعرف باسم المحفظة الإلكترونية ،ويمكن للعميل استخدام هده المحفظة في عمليات البيع والشراء والتحويل .....الخ

II-2: نظام الدفع R.T.G.S (Réel Time Gross Settlement)

جاء هذا النظام وفق التعليمة رقم 05-06 المؤرخة في 2005/12/15 الخاصة بمقاصة الشيكات و وسائل الدفع للمبالغ الضخمة، وهو نظام المدفوعات للمبالغ الكبيرة في الوقت الحقيقي مابين البنوك و هو يخص المبالغ الكبيرة و المدفوعات المستعجلة، و قد وضع هذا النظام من أجل:

1- معالجة سريعة و آمنة لإدعات المبالغ الكبيرة
2- تحفيز و تطوير أسواق رأس المال
3- ضمان الأمن و السرعة في المبادلات التجارية
4- تخفيض آجال المعالجة بين البنوك
5- زيادة سرعة دوران النقود
6- تقليص أخطار الدفع
7- تدعيم فعالية تسيير السياسة النقدية

III: تحديث السياسة النقدية

لم تكن السلطة النقدية تتمتع بصلاحياتها لأنها كانت خاضعة لسلطة الحكومة التي تدخلت في فرض رقابتها على المتغيرات النقدية المختلفة و توجيهها وفق ما يضمن تلبية حاجات الاقتصاد من السيولة دون أي اعتبار للاستقرار النقدي . كما ان توجيه السياسة النقدية كان وفق اساليب مباشرة لا دور لقوى العرض و الطلب فيها خصوصا بعد التحديد الاداري لمعدلات الفائدة بما فيها معدلات اعادة الخصم للبنك المركزي.

كل هذا نتج عنه اختلال وظيفي وهيكلي على الجهاز المصرفي، وعلى هذا الأساس كان على السلطات الجزائرية وضع سياسة اقتصادية و القيام بإصلاحات تتماشى ومتطلبات العصر، وتحديد سياسة نقدية قوية ومستقلة ومكملة للسياسة الاقتصادية التنموية.

III-1: الأدوات الحديثة للسياسة النقدية:

قبل التطرق للوسائل الحديثة للسياسة النقدية لا بد أن نتطرق و لو بشكل مختصر عن الوسائل التقليدية و التي هي:

أ: **سياسة الإحتياطي الإجباري:**

هنا يلتزم كل بنك تجاري بالإحتفاظ بجزء أو نسبة من أصوله النقدية ووداائعه في شكل رصيد دائم لدى البنك المركزي، وهذه النسبة تقدر ب3% وذلك حسب التعليمة رقم 04-2001 المعدلة للتعليمة رقم 01-2001 المتعلقة بسياسة الإحتياطي الإجباري[8].

ب: **سياسة سعر الخصم :**

يعتبر سعر الخصم هو عبارة عن سعر الفائدة، أو الثمن الذي يتقاضاه البنك المركزي مقابل تقديم القروض وخصم الأوراق التجارية في المدة القصيرة[9]

ج: : **سياسة السوق المفتوحة:**

بفضل هذه العملية يقوم البنك المركزي بالتأثير على البنوك التجارية وبالتالي قدرة هذه الأخيرة على منح أو خلق الإئتمان ، فهو يتدخل (البنك المركزي) في السوق النقدية باعتباره عارضا أو مشتريا للأوراق المالية وذلك حسب الأوضاع الاقتصادية السائدة[10].

أما التقنيات الحديثة التي أدخلها البنك المركزي من أجل مسايرة سياسة نقدية حديثة هي:

د: تقنية الأخذ بالسيولة : La reprise de liquidité

هي أداة غير مباشرة استعملت من طرف بنك الجزائر ابتداء من 2002[11] ، خاصة بعد تسديد جزء كبير من الذمم البنكية التي كانت علي الخزينة ، فسنة 2002 تميزت بفائض في السيولة لدى البنوك التجارية

[8] Revue Media Bank. n° 53, Banque d'Algérie (2001). "Instruction n°04-2001 modifiant l'instruction n°01-2001 relative au régime de réserve obligatoire",

- [9] بخراز يعدل فريدة " تقنيات و سياسات التسيير المصرفي" ديوان المطبوعات الجامعية 2000
- [10] . زينب عوض الله و د. أسامة محمد الفولي " أساسيات الإقتصاد النقدي و المصرفي" منشورات الحلبي الحقوقية بيروت –لبنان 2002

[11] Instruction n° 02-2002 du 11 avril 2002 portant introduction de la reprise de liquidité sur le marché monétaire

الذي ميز تطور الاقتصاد الكلي ، وترجع هده الزيادة إلى تسديد مديونية الخزينة العمومية تجاه البنوك ، وارتفاع الودائع المصرفية لأجل من قبل مؤسسات قطاع المحروقات ، واعتبارا من نهاية سنة 2001 أصبحت الخزينة العمومية لا تلجأ إلى إعادة التمويل لدى بنك الجزائر .

واعتبارا من بداية 2002 ،أصبحت السوق البينية للمصاريف قناة إعادة تمويل البنوك فدفعت وضعية فائض السيولة في هذه السوق بنك الجزائر إلى التدخل ابتداء من أفريل 2002 بواسطة أداة جديدة تسمى استرجاع السيولة عن طريق المناقصة ، بحيث يعرض البنك المركزي المبلغ المراد سحبه من السوق النقدية بمعدل فائدة يعينه حسب إرادته، واستطاع بذلك استرجاع 160 مليار دج سنة 2002 ،ليصل المبلغ إلي 450 مليار دج في ديسمبر 2006 ليصل 1.100 مليار دج طيلة سنة 2009 .

هـ: تسهيلات الودائع المأجورة : Facilité de dépôt rémunérée

هي أداة جديدة غير مباشرة أدخلت في جوان 2005 من طرف بنك الجزائر و تستطيع البنوك التجارية اللجوء إليها لتشكيل ودائع 7 أيام أو ثلاثة أشهر أو 6 أشهر على مستوى البنك المركزي للإستفادة من عائد يحدده هذا الأخير ، (و هذا ما يسمى بتسهيلات الودائع المأجورة).

تطورت نسبة العائد لتقنية الأخذ بالسيولة و تسهيلات الودائع المأجورة من سنة إلى أخرى حسب الجدول التالي

جدول رقم (III–1): تطور نسبة العائد لتقنية الأخذ بالسيولة و تسهيلات الودائع المأجورة[12]

Tableau V

TAUX	31/03/2014	30/04/2014	Variation
Taux Moyen Pondéré **j/j**	-	-	-
TMP des opérations à terme	2,09158%	2,20637%	0,11%
Taux de la Reprise de Liquidité à 7jours	0,75000%	0,75000%	0,00%
Taux de la Reprise de Liquidité à 3 mois	1,25000%	1,25000%	0,00%
Taux de la Reprise de Liquidité à 6 mois	1,50000%	1,50000%	0,00%
Taux de facilité de dépôts	0,30000%	0,30000%	0,00%

[12] Instruction N° 04-05 du 14 juin 2005 relative à la facilité des dépôts rémunéré

هذا التحديث الجديد أدى بالسلطات النقدية إلي تغيير محتوي تسيير خزينة البنوك علي مستوي الوكالات البنكية الموجودة علي التراب الوطني، حيث أصبحت أرصدة البنوك(الوكالات البنكية الموجودة في كل ولاية) في حساباتها لدي البنك الجزائر تحول مباشرة إلي رصيد البنك الرئيسي في الحساب المفتوح لدي بنك الجزائر وذلك مباشرة بعد انتهاء عملية المقاصة الكلاسيكية علي مستوي هاته الوكالات، وقد بلغ إجمالي التسهيلات في مارس 2006 ما يقارب 146 مليار دج ليصل إلي 456 مليار دج في ديسمبر 2006 ليصل إلي 483 مليار دج في ديسمبر 2007 .

بإستعمال هاتين الأداتين فإن بنك الجزائر يحاول بإستمرار إمتصاص السيولة الفائضة علي مستوي البنوك من أجل المحافظة على الإستقرار النقدي و التوازن الإئتماني.

و الجدول الموالي يوضح الدور الفعال لتقنية الأخذ بالسيولة و تسهيلات الودائع المأجورة على مستوى السوق النقدي:

جدول رقم (III–2): مؤشرات السوق النقدي (نهاية الفترة) **الوحدة =مليون دج**

Nature	31/05/2014	30/06/2014	Variation
pension à 24 h	-	-	-
pension à 7j	-	-	-
Adj Crédit (enc)	-	-	-
Open Market(enc)	-	-	-
Reprise de Liquidité	1 350 000,00	1 350 000,00	0,00
Encours de Réescompte	-	-	-
Refinancement Global	-	-	-
Facilité de dépôt	597 725,50	544 464,00	-53 261,50

المصدر: www.bank-of-algeria.dz

IV: إعادة رأسملة المؤسسات المصرفية

تعد عملية راسملة المؤسسات المصرفية من أهم المواضيع التي تشغل السلطات المالية في ظل اقتصاد السوق وتزايد المنافسة المحلية والدولية لذا حظي موضوع حجم رأس المال باهتمام كبير من طرف الخبراء الماليين باعتباره خط الدفاع الأول في حالة تعرض البنك لخسائر بسبب توظيف أمواله في عمليات لا تخلو من مخاطر مثل القروض وعمليات

الخصم ودلك مقابل التزام هام وهو ضمان أموال المودعين، فراس المال يعتبر ضمان لملاءة المصرف وسلامته ويتكون من العناصر التالية[13]:

الأموال الخاصة الصافية = الأموال الخاصة القاعدية +الأموال الخاصة التكميلية –عناصر الخصم

الأموال الخاصة القاعدية =تتكون من رأس المال الاجتماعي ،الاحتياطيات، النتائج الصافية غير الموزعة و المؤونات على المخاطر المصرفية.

الأموال الخاصة التكميلية = تتضمن احتياطات إعادة التقييم وأموال ناتجة عن إصدار سندات أو قروض مشروطة ، ومؤونات ذات طابع عام حسب المادة الثانية للتنظيم 1991/04 .

عناصر الخصم :تتكون من الاستخدامات المشكلة للأموال الخاصة الموظفة في مؤسسات القرض الأخرى (سندات الشركات الفرعية أو المساهمة ،سلفات وسندات المساهمة المشروطة...)

رأس المال الأدنى للمصاريف:

حدد رأس المال الأدنى للمصاريف الجزائرية حسب قانون النقد والقرض من خلال القانون رقم 01/90 المؤرخ في 04جويلية 1990 كما يلي:

*100 مليون دح بالنسبة للمؤسسات المالية غير البنكية ،على أن لا تقل الأموال الخاصة عن 50% من المجموع.

* 500مليون دح بالنسبة للمؤسسات المالية البنكية التي تقوم بالعمليات الائتمانية (تلقي الأموال من الجمهور وتقديم القروض وتسيير طرق الدفع.)

وفي هده الحالة يجب أن لا تقل الأموال الخاصة عن 33% من المجموع باعتبار رأس المال أساس السلامة المصرفية، فإن بنك الجزائر اعتبره مقياس أساسي للملاءة المصرفية.

حسب ما ورد توصيات لجنة بال 1988، معيار الملاءة المصرفية عبارة عن العلاقة بين رأس المال الصافي والمخاطر المترتبة المرجحة.

[13] نجار حياة ،الإصلاحات النقدية و مكانة الحيطة المصرفية بالجزائر، فعاليات الملتقى الأول حول المنظومة المصرفية في الجزائر، منافسة–مخاطر–تقنيات جوان 2005

حسب المادة الثانية من القانون رقم91/03الصادر في 14 أوت 1991 ،وحسب المادة الثالثة من التعليمة رقم 94/74 الصادرة في 1994/11/29المتعلقة بتحديد قواعد الحذر (les règles prudentielles) ،فإن المؤسسات المصرفية ملزمة باحترام نسبة ملاءة تعادل على الأقل 8% :

نسبة الملاءة=(الأموال الخاصة الصافية\ المخاطر المترتبة المرجحة) $\geq$ 8 % (نسبة كوك)

ونظرا لخصوصيات المؤسسات المصرفية الجزائرية المتميزة بضعف رأس المال جاء تطبيق هده النسبة بصفة تدريجية حسب الجدول التالي:

جوان 1995	4%
31 ديسمبر 1996	5%
31ديسمبر 1997	6%
31ديسمبر 1998	7%
31 ديسمبر 1999	8%

إن نسبة الملاءة المصرفية المحددة عند مستوى 8% غير شاملة طالما أنها تركز على خطر وحيد وهو خطر القروض وتهمل بقية المخاطر التي لاتقل أهمية مثل خطر السوق (سعر الصرف،سعر الفائدة) والخطر التشغيلي (السرقة،التزوير) ،

ولدراسة مدى التزام البنوك العاملة بالجزائر بمعيار لجنة بازل لكفاية رأس المال اخترنا عينة منها تتكون من أربعة بنوك، بنكان عموميان جزائريان البنك الوطني الجزائري وبنك الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط وبنك خاص أجنبي هو المجموعة العربية المصرفية بالجزائر، وبنك إسلامي مختلط بين القطاع العام الجزائري والقطاع الخاص الأجنبي هو بنك البركة الجزائري.

- **البنك الوطني الجزائري**: حقق نسبة كفاية لرأس المال تصل إلى 10.12% سنة 1997 [14]، لتنخفض بشدة إلى 6.12% سنة 1999، ثم لتبلغ 7.64% سنة 2000[15]، مما يدل على أن البنك لم يول الاهتمام الكافي لهذه النسبة، وهذا بالرغم من أن ترتيبه ضمن 100 مصرف عربي جاء

في الرتبة 28 سنة 2001[16]، وهو الترتيب الذي ينشئه سنويا اتحاد المصارف العربية بناء على معطيات أهمها حجم الأصول، حجم الودائع، حقوق المساهمين، صافي الربح.

- **الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط**: حقق نسبة ملاءة لرأس المال تقدر بـ 14% سنة 2001، وهي نسبة جيدة مقارنة مع حداثة خضوعه للتنظيمات البنكية.

- **المجموعة العربية المصرفية**: مجموعة دولية مقرها البحرين، فتحت أول فرع لها بالجزائر سنة 1998 بمساهمات جزائرية، حقق هذا البنك نسبة كفاية لرأس المال تصل إلى 22.98% سنة 2000، لتنخفض إلى9.84 % سنة 2001، ثم لترتفع إلى 15.62% سنة 2002[17]، وهذا يعني أن هذه النسبة مراقبة بشدة من طرف البنك ويحاول تحسينها باستمرار ويبدو أن خبرته الدولية كانت وراء ذلك.

- **بنك البركة الجزائري**: أول بنك إسلامي يفتح أبوابه بالجزائر، وهو فرع لمجموعة البركة الدولية التي تقع مقراتها بين البحرين والسعودية، يملك رأسماله مناصفة مع المجموعة بنك الفلاحة والتنمية الريفية الجزائري وقد تأسس سنة 1991، ويحقق هذا البنك نسبة ملاءة عالية لرأس المال باستمرار، فقد بلغت هذه النسبة سنة 1999 حوالي 33.9% ثم 21.76% سنة 2003[18]، ويبدو هنا أيضا أن الخبرة الدولية للبنك إضافة إلى الرقابة الصارمة للمقر الرئيس على الفروع كانتا وراء ذلك.

ونظرا للتطورات السريعة وعدم ملاءمة طريقة حساب نسبة كوك (الاعتماد على خطر واحد)، توجهت النظرة العالمية إلى البحث عن إمكانية تحسين نسبة كوك، وبالفعل وبتاريخ 19جانفي 2001 وخلال لجنة بال الثانية تم

---

[14] التقرير السنوي للبنك الوطني الجزائري لسنة 1997، ص 25.

[15] التقرير السنوي للبنك الوطني الجزائري لسنة 2000، ص 23.

[16] مجلة اتحاد المصارف العربية، العدد 261، سبتمبر 2002، ص 24.

[17] التقرير السنوي للمجموعة العربية المصرفية، الجزائر سنة 2002، ص 29

[18] وثائق التصريح لبنك البركة الجزائري لدى بنك الجزائر لسنة 2003.

الإعلان عن مشروع نسبة ملاءة جديدة أطلق عليها اسم نسبة MC DONOUGH تعوض نسبة كوك وتحسب كما يلي:

نسبة الملاءة = =(الأموال الخاصة\ خطر القرض + الخطر العلمي + خطر السوق) $\geq$ 8 %

بالنظر إلى فعالية حجم الأموال الخاصة ودورها في تحديد النسبة وإمكانية منح عدد كبير من القروض ،فقد عملت السلطات النقدية على إعادة راسملة المؤسسات المصرفية و المالية وكان دلك من خلال القانون رقم 04-01 المؤرخ في 28ابريل 2004 والدي نص على[19]:

* الرأس المال الأدنى للمؤسسات المصرفية هو:2.500.000.000 دح

* الرأس المال الأدنى للمؤسسات المالية هو: 500.000.000 دح

و منحت المؤسسات المالية والمصرفية سنتين كحد أقصى من اجل احترام هذا الشرط فلم يستطيع كل من منى بنك Mona bank و أركو بنك Arco bank توفير هذا الشرط فتم غلقهما.

فرغم التعديل الذي جاء به الأمر 11/03 في 2003 للرفع من رأس مال البنوك من 500 مليون دج إلي 2.5 مليار دج لكي تزيد قدرة البنوك علي التمويل، إلا أن هذه القدرة لا زالت مشلولة و كل المتعاملين الإقتصاديين يؤكدون دائما عن مدي تماطل البنوك في تمويل الإقتصاد و الكل يؤكد عن أهمية البنوك في تنشيط فعالية المشاريع الإستثمارية خاصة في هده الظروف التي تعرف خوصصة الكثير من المؤسسات و إعطاء العناية و الإعتبار إلى المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التى تمثل حسب الكثير من المحللين الركيزة الأساسية للتنمية الإقتصادية.

[19] مجلة التنمية عدد03 أبريل 2005الصادرة عن بنك التنمية المحلية BDL

أما البنوك و المؤسسات المالية العمومية و الخاصة المعتمدة لحد الساعة على الساحة الإقتصادية و المالية هي[20]:

[20] www.bank-of-algeria.dz

يمكن القول أنه بموجب قانون النقد والقرض تم توسيع السوق المصرفية في الجزائر ولكن حسب التحليل الذي قام به المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي عن النظام المصرفي فإن البنوك العمومية هي التي تسيطر على التمويلات في الاقتصاد وهذا راجع ربما إلى المعايير الصارمة التي تطبقها البنوك الخاصة .أما فيما يخص التأمين فإن مؤسسات التأمين العمومية هي التي تسيطر على جل المعاملات بين مختلف الأعوان الإقتصاديين و هدا راجع إما لعدم ثقة هؤلاء الأعوان في هده المؤسسات الخاصة أم معايير صارمة مطبقة عليها.

كل هده الإصلاحات قامت بها السلطات الوطنية من اجل مسايرة القوانين الدولية وجلب المستثمرين الأجانب ، كما لا يجب أن ننسى دور مراكز الخبرة الأجنبية في الإصلاحات المالية الجزائرية.

V: واقع هاته الإصلاحات مع الواقع الإقتصادي في ظل بيئة مؤسساتية متغيرة

بالرغم من الإصلاحات النقدية المتتالية التي باشرتها الدولة مند الإستقلال إلى يومنا هذا ،إلا أن أداء المؤسسات المصرفية لم يرق إلى المستوى المطلوب ، و الإشكال لا يكمن في سن القوانين و التشريعات و إيجاد تنظيمات فهناك حزمة كبيرة من هذا،

وإنما الإشكال يكمن في الميدان التطبيقي، لهذا كان لزاما على هاته المؤسسات الاستعانة بمراكز الخبرة الدولية لتكوين العنصر البشري، وكان لها ذلك من خلال برنامج ميدا1 و ميدا2 سنة 2012 (التعاون بين الجزائر والاتحاد الأوروبي)، و بالرغم من هذه الإصلاحات و هذا الإستثمار في العنصر البشري ما زالت منظومتنا المصرفية بعيدة عن التقدم التكنولوجي الذي يعد من العوامل المساعدة في تطوير تقنيات المعلومات والاتصالات بما يكفل انسياب الخدمات المصرفية بكفاءة عالية.

و نرجع أسباب بعد منظومتنا المصرفية عن الدول المتقدمة فيما يلي:

- وجود اقتصاد غير رسمي قوي يتطلب معاملات نقدية فورية خارج النظام المصرفي
- وجود كتلة نقدية تفوق 60% متداولة خارج القطاع البنكي
- عدم تفعيل السوق المالي الذي يعد مناخ جيد لاستثمار البنوك و باقي المؤسسات
- عدم تنوع الإنتاج الوطني و الإعتماد كليا على الإنتاج النفطي

- عزوف البنوك الخاصة و فروع البنوك الأجنبية عن تمويل الإقتصاد مثل البنوك الوطنية و اللجوء إلى الخدمات المصرفية المربحة وعدم المخاطرة
- وجود مؤسسات عائلية ترفض التعامل مع القطاع البنكي إلا في مجالات ضيقة.
- فقدان الثقة في التعامل بالشيك المصرفي بالرغم من وجود جهاز مكافحة الشيكات بدون رصيد لدى بنك الجزائر.

ظهرت البطاقات البنكية لأول مرة في بلدنا وفق التعليمة رقم 64-94 المؤرخة في 1994/09/28 و المتعلقة بتنميط البطاقات البنكية ، وكان صاحب المبادرة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR [21]، لكن استعمالها كان مقتصرا على بعض الوكالات الخاصة بهذه البنك، بعده أصدر نفس البنك في 1996 بطاقة زيبزاب ZIPZAP والتي كانت مخصصة لزبائنها الكبار. و مع حلول سنة 1995 تم إنشاء شركة SATIM (شركة التشغيل الآلي للمعاملات البنكية و الصيرفة الإلكترونية) و تضم 17 منخرطا منها 07 بنوك وطنية و 06 بنوك خاصة و بريد الجزائر.و في سنة 1997 أنشأت شركة SATIM شبكة الخدمات المصرفية الإلكترونية بين البنوك (RMI) و أصدرت بطاقات محلية ما بين البنوك (CIB) تمكن حامليها من سحب أموالهم من أي موزع آلي داخل الجزائر، كما تمكنهم من تسوية مشترياتهم لدي التجار المنخرطين في نظام RMI.

و مع تزايد العمليات المصرفية أصبح من الضروري تحديث البطاقات البنكية حتى تستجيب للقواعد الدولية، و بالفعل و في سنة 2004 أصدر بنك الجزائر التعليمة رقم 05-04 بتاريخ 02 أوت و الخاصة دائما تنميط البطاقات البنكية تستجيب لقواعد EMV (Europay Master Card Visa)

ولكن رغم كل هاته التشريعات إلا أنها لم تلق النجاح المنتظر، وحسب موقع الإنترنت الخاص ببريد الجزائر، فإن بلدنا يعرف تأخرا فيما يخص انتشار وتيرة استعمال بطاقات الدفع مقارنة مع بلدان الحوض الأبيض المتوسط، فحسب ذات المصدر، يفوق استعمال هذه البطاقات في تونس و المغرب 15 مرة ما هو عليه في الجزائر، أما البلدان الأوروبية فهي تتجاوز بلدنا بمتوسط قدره 750 مرة، ففي فرنسا مثلا هناك ما يقارب 45 مليون بطاقة بنكية في

[21] ظافر زهير، بوترفاس الهاشمي، واقع بطاقة الائتمان في الجزائر، ، الملتقى الوطني الأول حول المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية والاقتصادية، المركز الجامعي بشار، 2006.

السوق و هناك حوالي 16,4 مليون عملية دفع و 4,9 مليون عملية سحب يوميا، و الحصول على البطاقات البنكية يكون تلقائيا بمجرد فتح حساب في أي بنك.

بينما في الجزائر فهناك ضعف كبير في هذا المجال و الجدول التالي يبين ذلك:

الجدول رقم (V-1): تطور الصيرفة الإلكترونية

	2009	2010	2011	2012	2013
عدد DAB	572	636	647	543	534
عدد TPE	2639	2946	3047	2965	2904
عدد البطاقات في التداول	569558	783311	850008	1178243	1287330
عدد بطاقات السحب في التداول	32346	83116	142154	267259	239227
عدد عمليات السحب	2615168	3765579	5718243	4582279	2656365
عدد عمليات الدفع	1450	1805	5906	7729	4574

المصدر: http://www.satim-dz.com/

فحسب الجدول رقم (V-1) نلاحظ أن عدد البطاقات البنكية الموجودة في السوق في سنة 2013 و التي تقدر بحوالي 1287330 بطاقة لا تمثل سوى 4 % من عدد السكان اللذين تفوق أعمارهم 15 سنة في نفس السنة، كما أن 80% من عمليات السحب من الموزعات الآلية هي خاصة ببريد الجزائر، أما عدد عمليات الدفع فهي ضعيفة جدا، وكل هذا نرجعه للأسباب التالية:

1- غياب ثقافة استعمال البطاقات البنكية
2- سقف المسحوبات النقدية الأسبوعية المحدد من طرف البنوك لا يساعد شريحة كبيرة من الفئة العاملة التي لا تتعدى أجورهم مرة أو مرة و نصف الأجر القاعدي المضمون (SNMG)
3- عدم توفر أجهزة TPE لدى الكثير من التجار أو المطاعم أو ... ، و حتى المحلات الحكومية
4- إرتفاع تكلفة الحصول على البطاقات البنكية الدولية، مثلا للحصول على بطاقة فيزا لبنك التنمية المحلية (carte visa GOLD) بحيث يجب توفر بشكل دائم مبلغ 5000 أورو في الحساب على أن لا تتجاوز المسحوبات الأسبوعية مبلغ 1000 أورو
5- وجود تكاليف تصاحب كل عملية سحب أو دفع
6- المعتقدات الدينية تجاه استعمال هذه البطاقات.

أما فيما يخص أنظمة الدفع الجديدة الأخرى كالنقود و الشيكات الإلكترونية فتبقى بعيدة الإستعمال و هذا راجع إلى طبيعة الإقتصاد الوطني غير المستقر و قلة العمل بالتشريعات و القوانين التي تسيرها و تنظمها، و حتى الشيك العادي لا يتم قبوله و التداول به من طرف الكثير من التجار و حتى المحلات الحكومية الذين يفضلون الدفع النقدي، وهذا إما بسبب وجود الإقتصاد غير الرسمي الذي لا تتم فيه فوترة العمليات التجارية، أو بسبب بطء العدالة في الفصل في قضايا الشيكات المزورة. هذا بالإضافة إلى أنه كلما تطور العمل الإلكتروني تطورت الجريمة الإلكترونية مما يستوجب إصلاح قطاع العدالة في هذا المجال.

و بخصوص نظام الدفع للمبالغ الضخمة أو التحويلات المستعجلة (RTGS) الذي تم استحداثه في نهاية 2005 و دخل حيز التنفيذ سنة 2006 فلم يلقى إقبالا كبيرا من طرف المتعاملين، فقد أشار محافظ بنك الجزائر في تدخله يوم 2013/03/23 على موقع بنك الجزائر إلى أن هذا النظام لا يستعمل إلا بنسبة 10% ، و أكد على ضرورة أن تحظى أنظمة الدفع الحديثة بالأفضلية في استعمال الدفع غير النقدي.

إن عملية إعادة راسملة المؤسسات المصرفية و المالية التي كانت بموجب رقم 04-01 المؤرخ في 28ابريل 2004 كان هدفها الأساسي هو رفع رأس مال المؤسسات المصرفية و المالية و ضمان أكبر سلامة مصرفية وبالتالي إمكانية رفع حجم قروض الإقتصاد، و حسب مداخلة لمحمد عباسي (مدير مالي) و صاحب كتابين هما: محاسبة الشركات و حوكمة المؤسسات في مداخلة على الموقع www.liberté-algérie.com بعنوان crédits bancaires aux entreprises فإن القدرات الإنتاجية للمؤسسات الجزائرية هي بين 45% و 50% و حجم إنتاج يقدر فقط ب 5% من الناتج الداخلي الخام هذا ما يؤدي بحوالي 70% من مؤسساتنا لا ترغب في طلب القروض، و على سبيل المقارنة فإن نسبة توزيع القروض في دول المغرب تختلف، ففي الجزائر تدور هذه النسبة بين 15% و20% من PIB، بينما في المغرب فالنسبة تقدر ب70%، أما في تونس فتقدر هذه النسبة ب 80%. هذا الضعف في حجم القروض يظهر من خلال الجدول رقم (III-1) حيث نلاحظ أن البنوك الوطنية تمتلك سيولة فائضة و عوض أن توظفها في الإقتصاد من خلال الإقراض فهي توظفها في البنك المركزي من خلال قناتي السياسة النقدية غير المباشرة و اللتان هما تقنية الأخذ بالسيولة و تقنية سهولة الودائع المأجورة وبالتالي الإحجام عن الإقراض، و هذا كله بسبب عدم توفر بيئة مؤسستية تلائم المؤسسات الوطنية من جهة، كمشكل العقار و عدم توفر عقود الملكية

و غياب سوق حقيقية للسلع و الخدمات بالإضافة إلى غياب سوق مالية تسمح للمؤسسات بالإستثمار، و من جهة أخرى بطئ العدالة في اتخاذ القرارات في المنازعات البنكية.

الخلاصة

إن فلسفة الإصلاح المالي و المصرفي في الجزائر برزت بصفة جوهرية مع ظهور القانون (90-10)المتعلق بالنقد والقرض والذي صدر في 1990/04/14م . وقد ظهرت من واقع هذا القانون أفكار لإعادة هيكلة وإصلاح المنظومة المصرفية مع الأخذ في الاعتبار مبدأ العولمة المصرفية والتي كرست كذلك عبر برنامج التعديل الهيكلي من خلال الأسس الارتكازية للإصلاح المالي والنقدي. إلا أن النتائج المحققة لسياسات الإصلاح المصرفي كانت دون مستوى الطموح، بالرغم من توفر كل القوانين و التشريعات التي تنظم العمل المصرفي في كل مجالاته، لتبقى منظومتنا المصرفية بعيدة عن تطلعات المستهلكين، فبالرغم من وجود فوائض في الكتلة النقدية إلا أنه لا توجد آليات محددة لصنع القرار المصرفي الذاتي، كما أن النجاح الأولي لبرنامج التعديل الهيكلي وتحقيق التوازنات ، لم يحقق النمو المنشود.

كما تعد عملية تطوير تقنية الصيرفة الإلكترونية هي من عوامل عصرنة المنظومة المصرفية لمواكبة تحديات العصر، ومواجهة ضغط منافسة البنوك الأجنبية، فالعمل المصرفي الالكتروني يهدف إلى تطوير وسائل تقديم الخدمات المصرفية، ورفع كفاءة آدائها بما يتماشى والتكنولوجيات الحديثة، وعلى هذا الأساس سعت الدول المتقدمة إلى تخفيض تكاليف العمليات المصرفية التي تتم عبر القنوات الإلكترونية لتدعيم العلاقات وزيادة ارتباط العملاء بهذا البنك وهو ما يعزز من المكانة التنافسية له في سياق الأعمال التجارية الإلكترونية .

وحتى تؤدي البنوك دورها بفعالية نجمل بعض التوصيات فيما يلي:

- يجب العمل على التحكم في تقنيات الاتصال،
- حماية شبكة الانترنت من الاحتيال،
- ضمان سرية جميع العمليات المصرفية،
- تأمين أكثر حماية بخلق إطار فني مهني متخصص وإطار تنظيمي محكم ذو شفافية في العمل المصرفي،
- توضيح السياسة الخاصة بالنظام الهيكلي و المؤسساتي للبنوك و تقليص تدخلات الوصاية لزيادة المنافسة،
- إقامة رقابة صارمة ضابطة لهذه التعاملات للتقليل من تعاملات الأسواق غير الرسمية،
- تفعيل السوق المالي (بورصة الجزائر)

المراجع

1. بطاهر علي ، أطروحة دكتوراه في العلوم الإقتصادية، إصلاحات النظام المصرفي الجزائري و أثرها على تعبئة المدخرات و تمويل التنمية،جامعة الجزائر، 2005-2006
2. خراز يعدل فريدة " تقنيات و سياسات التسيير المصرفي" ديوان المطبوعات الجامعية 2000
3. رأفت رضوان: " عالم التجارة الإلكترونية "المنظمة العربية للتنمية العربية1999
4. زينب عوض الله و د. أسامة محمد الفولي " أساسيات الإقتصاد النقدي و المصرفي" منشورات الحلبي الحقوقية بيروت –لبنان 2002
5. مصطفى كمال طه، وائل أنور بندق، الأوراق التجارية ووسائل الدفع الإلكترونية، دار الفكر الجامعي الإسكندرية 2005
6. نجار حياة ،الإصلاحات النقدية و مكانة الحيطة المصرفية بالجزائر، فعاليات الملتقى الأول حول المنظومة المصرفية في الجزائر، منافسة-مخاطر-تقنيات جوان 2005
7. نعمون وهاب : " النظم المعاصرة لتوزيع المنتجات المصرفية وإستراتيجية البنوك"، فعاليات الملتقى الأول حول المنظومة المصرفية والتحولات الإقتصادية واقع وتحديات ديسمبر 2004

التقارير السنوية للبنوك:

التقرير السنوي للبنك الوطني الجزائري لسنة 1997،

التقرير السنوي للبنك الوطني الجزائري لسنة 2000،

مجلة اتحاد المصارف العربية، العدد 261، سبتمبر 2002،

التقرير السنوي للمجموعة العربية المصرفية، الجزائر سنة 2002،

مجلة التنمية عدد03 أبريل 2005الصادرة عن بنك التنمية المحلية BDL

مواقع الأنترنيت

www.bank-of-algeria.dz

www.satim-dz.com